

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢٤ لسنة ٢٠١١ (بالتفويض)

باعتبار المعاونة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف

عن العام المالى ٢٠١١

رئيس قطاع بحوث التسويق والدراسات السلعية والمعلومات والشرف على الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف جلسة ٢٠١١/٣/٢

باعتبار المعاونة التخطيطية «التقديرية» للغرفة عن العام المالى ٢٠١١ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/٥/١٧ :

قر (١) :

مادة ١ - اعتبار المعاونة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف عن العام المالى ٢٠١١ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١٠٩٣٠٠ ج (فقط مليون وثلاثة وتسعون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٤٨٣٦٢ ج (فقط مليون وثمانية وأربعون ألفاً وثلاثمائة واثنان وستون جنيهًا لا غير) بفائض قدره ٤٤٦٣٨ ج (فقط أربعة وأربعين ألفاً وستمائة وثمانية وثلاثون جنيهًا لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١١/٥/١٧

رئيس قطاع بحوث التسويق
والدراسات السلعية والمعلومات
والشرف على الغرف التجارية
د/ حسين على احمد عمزان